مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي
ISSN 1112-9255
المجلد6،العدد1 – جوان 2019

OEB Univ. Publish. Co.

دولة القانون والتنمية الإنسانية: مدخل نظري

State of law and human development: theoretical entrance

د. موفق محمد أبو حمود*، جامعة فيلادلفيا،الأردن.
mabuhammoud@hotmail.com

تاريخ التسليم:(2019/05/09)، تاريخ المراجعة:(2019/06/02)،تاريخ القبول:(2019/06/29)

ملخص :

جاءت دراستنا هذه لتأكد على أهمية دولة القانون وحيويتها وضرورتها في وقتنا الحالي لتحقيق التنمية الإنسانية، وللخروج من الأزمات والمشكلات والتحديات التي تواجه أغلب الدول العربية، ولعل أبرزها: تراجع الحريات وغياب المساءلة والمحاسبة والمراقبة، وانتشار الفساد، وغياب الديمقراطية، وغياب العدالة والمساواة، وضعف المشاركة الفاعلة، وافتقار القطاع العام إلى الفعالية والكفاءة، وعدم الاستجابة لاحتياجات الناس ومتطلبات التنمية الإنسانية. ففي ظل استفحال الأزمات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وتفاقم الاحتياجات والمظاهرات والحراكات الشعبية الواسعة. ودولة القانون ضرورة ملحّة في الوقت الحالي لحفظ التوازن بين الدولة والمجتمع ولتحقيق الأمن والاستقرار للإنسان، وتحريره من الخوف والقلق اليومي الذي يهدّد حياته. ولذلك لا بد من الاتجاه نحو تدعيم وعي المواطن العربي بدولة القانون ودورها في تحقيق عملية التنمية الإنسانية، وإيجاد دولة قوية قادرة على تحقيق التنمية الشاملة.

الكلمات المفتاحية: دولة القانون،التنمية الإنسانية.

Abstract :

This study is intended to emphasize the importance of the state of law, its vitality and its necessity to achieve human development and to overcome crises, problems and challenges facing most Arab countries, which yare: the decline of freedoms, the absence of control, the spread of corruption, the absence of democracy, the absence of justice and equality, the lack of effective participation, the inefficiency of the public sector and the lack of response to people needs, and the requirements of human development.

The state of law is an urgent necessity to reduce chaos, insecurity, and instability in all their forms within society. The state of law is an urgent need at present to preserve the balance between the state and society, to achieve security and stability for the human being, and free him from the fear and daily anxiety that threatens his life. Therefore, there is a need to strengthen the Arab citizen's awareness of the state of law and its role in achieving the process of human development and creating a strong state capable of achieving comprehensive development

Keywords : state of law, human development.

* المؤلف المراسل: د. موفق محمد أبو حمود ، الإيميل: mabuhammoud@hotmail.com

مقدمة:

أثّرت الحروب والثورات والاحتجاجات والحراكات الشعبية التي شهدتها أغلب الدول العربية منذ العام 2010 على الأنساق السياسية والمنظومة القانونية، وعلى عملية التنمية الإنسانية برمّتها. فما زالت أغلب الدول العربية تواجه مشاكل وتحديات اجتماعية واقتصادية وسياسية وقانونية أعاقت تقدمها وتطورها نحو دولة القانون، على الرغم من الإجراءات والتغّيرات والإصلاحات السياسية والدستورية التي شهدتها تلك الدول، لتؤكد ضرورة تحقيق دولة القانون، ومواجهة تحديات التنمية الإنسانية ومعوقاتها.

وتعد دولة القانون في الوقت الراهن الضامن الأساس للحدّ من العديد من المظاهر السلبية المتمثّلة في المظاهر الآتية: عدم احترام القانون، وتدنّي الثقة بمؤسسات الدولة، وخاصة الحكومات والمجالس النيابية، وتنامي الشعور بغياب العدالة والمساواة، وتنامي الهويات الفرعية والدينية، وتصاعد الفكر المتطرف والإرهابي، واستفحال الفساد، وازدياد نسب الفقر والبطالة وغيرها من المظاهر السلبية. وباتت هذه الدولة في الوقت الحالي ضرورة ملّحة لتحقيق التنمية الإنسانية أو على الأقل لتحقيق خطوات متقدمة وإيجابية في مختلف المجالات: السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها. وذلك باعتبار دولة القانون دولة الحُكْم الديمقراطي والدولة التي يتساوى فيها جميع المواطنين مهما اختلفت أراؤهم أو تعددت اجتهاداتهم. والحقيقة أن موضوع دولة القانون مترامي الأطراف ومتشعب الجوانب والجزئيات، وأبحاثه مبعثرة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، وعليه فإن الباحث يحاول أن يقدم جهداً متواضعاً في بيان دور دولة القانون في تحقيق التنمية الإنسانية، من خلال مراجعة الدراسة لمفهوم دولة القانون بما يمكّن من تقييم واقع التنمية الإنسانية وتحليله ورصده، وستتطرق دراستنا هذه إلى المفاهيم المتعلّقة بالدراسة، وإلى مقومات دولة القانون وضماناتها، ومدى ارتباطها بالتنمية الإنسانية دون استعراض المراحل التي مرت فيها الدول لتستقرّ على ضرورة خضوعها للقانون، ثم ستتناول دراستنا العلاقة بين دولة القانون والتنمية الإنسانية.

فمن المفترض أن يعزّز تطبيق دولة القانون قدرة الحكومات أو السلطات السياسية، وكذلك قدرة مؤسسات وشرائح المجتمع الأخرى مثل: مؤسسات المجتمع المدني، والقطاع الخاص والأفراد، على صياغة وتنفيذ برامج وسياسات تنموية من شأنها تعزيز الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي داخل المجتمع، وتحسين المستوى المعيشي للمواطنين، ورفع درجة المشاركة الفاعلة لديهم في المجالات والأنشطة كافة وبكل حرية، وذلك من خلال توسيع الخيارات والفرص والإمكانات أمام أفراد المجتمع. ويأتي ذلك من خلال التأكيد على أن العلاقة القائمة بين الدولة بمؤسساتها كافة، وبين شرائح المجتمع الأخرى، ما زالت قائمة على أساس عدم الثقة وعدم الوضوح، مما أسهم في ظهور أشكالٍ مختلفة لهذه العلاقة.

ويعد مفهوم دولة القانون مصطلحاً سياسياً وقانونياً. فهو مصطلحاً سياسياً يعّبر عن طموح مجتمعي (المحكومين) لمواجهة السلطة (الحاكم)، ويستخدم ايضاً كشعارٍ سياسي من قبل السلطة لإضفاء صفة الشرعية التي تمثّلها في مواجهة المحكومين. ودولة القانون مصطلح قانوني يشكل نظرية دستورية تتمثّل في الانتقال أو التّحول في الحكم من الشخصي المتصل بالسلطة أو الحاكم، إلى المجرد أو الاعتباري أساسه القاعدة القانونية للدولة. ودولة القانون هي التي تقيم التوازن بين السلطة والمجتمع.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن استشراف المستقبل يُعد أمراً صعباً للغاية وخاصة في ظل هذه المرحلة التي تتسم بالاضطراب والتغير المفاجيء في المجالات كافة، وعلى مختلف الأصعدة، وفي ظل ما تشهده أغلب الدول العربية من اضطرابات سياسية ونزاعات عسكرية مسلّحة، واحتجاجات شعبية واسعة، ما زال مصيرها مفتوحاً، وعليه لا نستطيع قراءة المستقبل قراءة موضوعية.

تنقسم دراستنا إلى خمس فصول: يتناول الفصل الأول خلفية الدراسة ومشكلتها وأهدافها واهميتها وفرضيتها واسئلتها والدراسات السابقة. وتشمل الفصول (2+3+4) على الإطار النظري للدراسة من خلال: التعريف بدولة القانون وبيان مقوماتها، والتعريف بمفهوم التنمية الإنسانية، وتوضيح العلاقة بين دولة القانون والتنمية الإنسانية. أما الفصل الخامس يعرض خاتمة الدراسة وبعض توصياتها.

أهمية الدراسة:

تأتي دراستنا في هذا الوقت الذي يشهد اضطرابا عربياً وإقليمياً صعباً، فعند النظر إلى حال أغلب مجتمعاتنا العربية وواقعها نلاحظ أن الحريات تتراجع والخيارات والفرص تتقلص والقيود تتضخّم ، فأصبح الإنسان مغلوباً على أمره، وغير قادر على اتخاذ قراره ذاتياً بمعزل عمّا يحيط به من تحديات ومشكلات داخلية وخارجية، وبالتالي لم يعد قادراً على أن يكون إنساناً فاعلاً قادراً على النهوض بحياته أو حتى قيادة حياته نحو الأفضل، فلا بد من التعامل مع التحديات والمتغيرات المتسارعة في إطار دولة القانون، على أساس تكريس سيادة القانون، وتساوي جميع المواطنين أمامه دون استثناء.

أهداف الدراسة وتساؤلاتها:

تهدف الدراسة إلى التعرف إلى دولة القانون وعلاقتها بالتنمية الإنسانية، أو مدى انعكاسها على إنجاح عملية التنمية الإنسانية. كما تهدف إلى زيادة وعي المواطن العربي بدولة القانون، ودورها في تحقيق الاستقرار داخل المجتمع، وفي التعامل مع التحديات والمشكلات والأحداث المتسارعة التي تهدد السلم المجتمعي. إضافة إلى ذلك تسعى الدراسة إلى تسليط الضوء على علاقة دولة القانون بالتنمية الإنسانية.

ولتحقيق هذه الأهداف تحاول الدراسة الإجابة على التساؤلات التالية:

1 – ما المقصود بدولة القانون، والتنمية الإنسانية؟

2 – ما أبرز مقومات دولة القانون وضماناتها؟

3 – ما التحديات والمشكلات التي تواجه دولة القانون والتنمية الإنسانية؟

4 – هل هنالك علاقة بين دولة القانون والتنمية الإنسانية؟

5 – ما واقع دولة القانون والتنمية الإنسانية في الدول العربية؟

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي باعتباره الأسلوب أو الطريقة المُثلى لموضوع الدراسة، وتحديد طبيعة العلاقة بين دولة القانون والتنمية الإنسانية، وللوصول إلى بعض النتائج والمقترحات التي قد تعود بالنفع على المواطن وصاحب القرار لوضع الخطط والتصورات المستقبلية لتحقيق الاستقرار بكافة المجالات داخل المجتمع.

مشكلة الدراسة:

تتمحور مشكلة الدراسة حول مدى قدرة الدول العربية على ترسيخ دولة القانون، ومدى انعكاس ذلك إيجاباً على التنمية الإنسانية فيها، وأثر دولة القانون في مواجهة المشكلات والتحديات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية التي تواجه المجتمعات العربية، وهنا تكمن مشكلة الدراسة، التي تحاول التأكيد على ضرورة بناء دولة القانون لمواجهة تحديات ومعوقات التنمية، ومن أجل تعزيز العلاقة بين السلطة السياسية والمجتمع.

فرضية الدراسة:

تفترض الدراسة بأن هنالك علاقة طردية ترابطية بين دولة القانون كمتغير مستقل، والتنمية الإنسانية كمتغير تابع، فكلما اقتربنا من تحقيق دولة القانون، أدى هذا إلى تحقيق عملية التنمية الإنسانية.

كما تفترض الدراسة ايضاً إن فشل أو تعثر جهود التنمية يرجع إلى غياب أو ضعف دولة القانون، فدولة القانون تُعد الضمانة والدعامة الأساسية لتحقيق عملية التنمية الإنسانية، وتعزز الأمن والاستقرار والسلم داخل المجتمع، والثقة بين السلطة السياسية والمواطنين، وتعزز الشعور بالمواطنة والانتماء وتسهم في تعزيز المساءلة والشفافية والمراقبة، وتصون حقوق المواطن وحرياته وتحفظها.

الدراسات السابقة:

1 – دراسة دلة (2014) بعنوان "من دولة القانون إلى الحكم الرشيد: تكامل في الأسس والآليات والهدف"، وتناولت الدراسة مفهوم دولة القانون والحكم الرشيد والعلاقة بينهما، كما ركزت على نوعية الحكم، وهدف الحكم، ومبادئ ممارسة الحكم المرتبطة بدولة القانون، وأكدت الدراسة مفهوم الحكم الرشيد بوصفة آلية سياسية كفيلة بتأمين المناخ المناسب لتحقيق التنمية الإنسانية المستدامة.

2 – دراسة عباس (2013) بعنوان "مفهوم التنمية وارتباطه بحقوق الإنسان بين الإثراء الفكري والتحديات"، وهدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على مفهوم التنمية وارتباطه بحقوق الإنسان، كما تناولت التحديات الداخلية والخارجية التي تواجه حقوق الإنسان والتنمية، وخلصت إلى أن الترابط والمقاربة بين الجانبين الحقوقي والتنموي هو الحل الأمثل للخروج من المأزق الذي تعاني منه الكثير من البلدان النامية، ومن ضمنها البلدان العربية.

3 – دراسة محمد (2011) بعنوان "الديمقراطية والحكم الرشيد، رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية" وتسلط الدراسة الضوء على أسباب تأخر الدول العربية في المجال الديمقراطي، ولعل أبرزها (حسب الدراسة) ضعف المجتمع المدني، وغياب الثقافة السياسية، وصعوبة الظروف الاقتصادية وغيرها. وخلصت الدراسة إلى أن استقرار التنمية واستمرارها ووجود نظام ديمقراطي يتطلب وجود مبدأ التداول السلمي على السلطة من خلال الأحزاب السياسية التي تتنافس بتقديم برامجها للمجتمع ليختار منها الأفضل. ويتطلب تحقيق عملية التنمية احترام إرادة الشعب والتقيد بالشفافية والاعتماد على القدرات المحلية وخاصة الموارد البشرية.

4 – دراسة المجالي (2013) بعنوان "الحكم الرشيد في الأردن: قراءة في مؤشر مكافحة الفساد"، وهدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم الحكم الرشيد في سياق علاقته بالتنمية، وأهم مؤشرات الحكم الرشيد وخاصة مؤشر الفساد، وركزت الدراسة إلى الجهود الأردنية المختلفة لمعالجة ظاهرة الفساد، والأسباب التي أدت إلى زيادتها، وأبرز التحديات في معالجة هذه الظاهرة. وخلصت الدراسة إلى أن ظاهرة الفساد كان لها آثار سلبية في طبيعة تردي العلاقة بين المواطن الأردني والحكومة، وخاصة من خلال جدية الحكومة حول تفعيل القانون لمكافحة قضايا الفساد، وقد أظهرت الدراسة وجود خلل واضح في تعامل الحكومات الأردنية المتعاقبة مع قضايا الفساد، مما كان له أثر كبير على مستوى الحكم الرشيد في الأردن.

5 – دراسة دجال (2010/2009) بعنوان "حماية الحريات ودولة القانون"، تطرقت الأطروحة إلى ظهور دولة القانون (المفهوم والنشأة والأسس الفلسفية)، والأسس التي تقوم عليها دولة القانون، وضمانات حماية الحقوق والحريات في دولة القانون، وأكدت الأطروحة أن الحرية تعد أسمى القيم التي يتمتع بها الإنسان على الإطلاق، فهي أعز ما يملكه وقوام حياته ووجوده، وكلما كانت هذه الحرية مكفولة ازدهر المجتمع وتقدم.

وتتميز دراستنا عن الدراسات السابقة بتناولها موضوع دولة القانون وإنعكاسه على التنمية الإنسانية، في ظل ما شهدته المنطقة العربية منذ العام 2010 من حروب وثورات وحراكات شعبية ونزاعات سياسية، للتأكيد على أهمية دولة القانون في وقتنا الحاضر لتحقيق التنمية الإنسانية، وللخروج من الأزمات والمشكلات والتحديات التي تواجه أغلب الدول العربية. فدولة القانون هي أساس التنمية الإنسانية في أي مجتمع من المجتمعات، وأن عدم قدرة المؤسسات الحكومية على مواجهة المشكلات والتحديات التي تواجه المواطن، وتحقيق نتائج إيجابية يأتي لغياب دولة القانون، ولذلك لا بد من الاتجاه نحو تدعيم وعي المواطن العربي بدولة القانون ودورها في تحقيق عملية التنمية الإنسانية، وإيجاد دولة قوية قادرة على تحقيق التنمية الشاملة.

2. مفهوم دولة القانون ومقوماتها:

1.2 في تعريف دولة القانون: اكتسب مفهوم دولة القانون خلال العقدين الماضيين أهمية متزايدة على مستوى الحكومات والمنظمات الدولية، كما شهد تداولاً كبيراً على لسان رجال السياسة والقانون وعلم الاجتماع. ورافق هذا الاستعمال مجهودات أكاديمية لمقاربة المفهوم، وهنالك إجماع من قبل أغلب الباحثين والمفكّرين بأن دولة القانون أصبحت في الوقت الحالي ضرورة ملحّة في دول العالم الثالث لإدارة شؤون الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ولتحقيق عملية التنمية الإنسانية، أو على الأقل للوصول إلى خطوات إيجابية في مجالات متعددة سياسية واجتماعية واقتصادية وغيرها.

من المسلّمات في العصر الحديث أن الدولة يجب أن تخضع للقانون. وبما يؤدي إليه ذلك من حماية لحقوق الأفراد وحرياتهم العامة، ويعد ذلك مظهراً من مظاهر الدولة المدنية الحديثة التي تحكمها قاعدة خضوع الحكام والمحكومين للقانون، بهدف تنظيم العلاقة بينهم ولإيجاد علاقة متوازنة بين الحاكم والمحكومين (البياتي،2011، ص. 22).

فالدولة المدنية الحديثة لم تعد الدولة الاستبدادية الشمولية التي يختلط فيها القانون بإرادة السلطة السياسية ومشيئتها دون أن تخضع هذه الإرادة لقيود محدّدة ومعلومة. فمن أجل حماية حقوق الأفراد وحرّياتهم العامة أصبح من الضروري أن ينظم القانون علاقات الأفراد مع الدولة وما يتفرّع عنها من هيئات ومؤسسات عامة، لأنه بغير خضوع الدولة للقانون وبالتالي تنظيم سلطاتها، يكون الحُكْم للقوة الماديّة وسياسة الاستبداد. فخضوع الدولة للقانون يعني أن جميع الأفراد و الهيئات في الدولة ملزمة بالامتثال لأحكام القانون، وتملك حقاً قانونياً لحماية الأحكام التي تتعرض للنقض أو المخالفة (البياتي، 2011، ص.22).

والمقصود بالقانون هنا بمفهومه العام الواسع الذي يشمل كل قواعد القانون الوضعي القائم في الدولة، أي يشمل كل قاعدة مجرّدة أياً كان مصدرها، فالنصوص الدستورية، والتشريعات العادية، والقرارات

الإدارية التنظيمية التي تصدر من الجهة المختصة بذلك، كل هذه القواعد على اختلاف درجاتها وقوّتها تكون النظام القانوني للدولة، وتدخل في مضمون القانون بمعناه الواسع، وإذا كان القانون بهذا المفهوم فنحن أمام دولة القانون (البياتي،2011، ص.23).

يشكّل مفهوم دولة القانون مصطلحاً سياسياً وقانونياً (ستركز دراستنا هذه على الجانب السياسي)، فدولة القانون كمصطلح سياسي يستخدم من قبل فريقين متنازعين على السلطة بشكل أزلي هما: الحُكام والمحكومون. فالسلطة السياسية هي سلطة قانونية، وهي ليست امتيازاً لمن يمارسها، وإنما مجرد وظيفة ذات صلاحيات محددة، تُمارس في ضوء مجموعة من القواعد القانونية، فخضوع الدولة بسلطاتها وأجهزتها ومؤسساتها المختلفة لمجموع القواعد القانونية يعد العنصر الجوهري لقيام دولة القانون (دلة، 2014، ص. 68).

والسلطة هي المظهر المادي والتعبير المباشر للدولة، ولكنها تتحول عند غياب دولة القانون إلى مجرد مظهر من مظاهر السلوك الاجتماعي التقليدي القائم على اعتبارات الرموز الدينية، أو الجاه الاجتماعي، أو النفوذ الوظيفي، أوالمقدرة الاقتصادية، أوالحضور العشائري والقبلي (عباس، ثامر(2014/2/7)، دولة القانون وقانون الدولة: الدستور والديمقراطية العراق أنموذجاً، مقتبس من: (https://kitabat.com/2014/02/07.

إن ظهور مبدأ خضوع الدولة للقانون كان نتيجة نضال طويل وكفاح مرير مرت عليه الإنسانية، وعرف هذا المبدأ اهتماماً كبيراً من طرف الفلاسفة على مرّ العصور، مجتهدين في البحث عن الأسس السليمة لهذا المبدأ وأولوية القانون على غيره، وفي ماهيّة القواعد القانونية التي تضمن تحقيق دولة القانون (دجال، 2010/2009، ص.25).

إن فكرة خضوع الدولة للقانون ووجود قواعد قانونية تلتزم باحترامها، دون أن يكون لها سلطة إلغائها أو تعديلها، وصلت أوجها في عهد الثورة الفرنسية، التي كان من أبرز نتائجها الأخذ بنظام الحكم الديمقراطي الذي أصبحت فيه السيادة للشعب وليس للحاكم مع الإقرار بحقوق الأفراد وحرياتهم واعتبارها حقوقاً مقدسة لا يجوز المساس بها، وتصونها السلطة وتحميها القوانين في الدولة من خلال وضع ضمانات أساسية لممارستها مثل: استناد الحياة السياسية إلى دستور مكتوب يضبط السلطة، وينظّم المؤسسات، ويبيّن حقوق الأفراد وحرياتهم العامة وواجباتهم. ويعدّ الفصل بين السلطات، والرقابة على دستورية القوانين، واستقلالية القضاء، والرقابة على أعمال الإدارة وغيرها من مقّومات بناء دولة القانون(دجال، 2010/2009، ص. 25).

وقد ظهر مصطلح "دولة القانون" في نهاية القرن التاسع عشر في ألمانيا في عهد " بسمارك" أثناء تكوين الوحدة القومية الألمانية، غير أن بعض المؤرّخين يرجعون الإرهاصات الأولى لتواجد دولة القانون

تدريجياً إلى أواخر العصور الوسطى وكنتيجة للعديد من الصراعات السياسية في العصر الحديث، التي كانت ترتكز على العلاقة القائمة بين الدولة والقانون(دجال، 2010/2009، ص. 36-43).

لقد تتعدّدت تعاريف مفهوم دولة القانون ولم يتفق العلماء على تعريف موحّد، وإنما اتجه كل فقيه في تعريفه اتجاهاً خاصاً يتماشى مع فكرته القانونية عن الدولة، وحسب المحيط الذي وُجد فيه، ولكن أغلب التعاريف تتّفق على بعض النقاط مثل: مقومات دولة القانون وضماناتها، وتشمل دولة القانون المقوّمات والأركان الآتية: المشروعّية الدستورية، التعددية السياسية، الفصل بين السلطات، وحرية التعبير (خروع، 2004، ص.89). ونكتفي في دراستنا هذه ببعض التعاريف لبلورة الفكرة الرئيسة لمفهوم دولة القانون.

تعرّف دولة القانون بأنها منتظم قانوني تخضع السلطات العامة في إطاره بشكل فعلي للقواعد القانونية بواسطة الرقابة القضائية (سعيفان، 2004، ص.180). ودولة القانون عبارة تستعمل من أجل وصف دولة ما تكون فيها السلطة السياسية والإدارية المركزية والمحلّية خاضعة فعلياً للقواعد القانونية سارية المفعول. ودولة القانون هي التي تستمدّ شرعيتها من قدرتها على تطوير قوانينها والخضوع لها، وهذا يتطلب أن تكون تصرّفات الحُكّام خاضعة لمبدأ تدرج القواعد القانونية وعلى رأسها التصريح بالحقوق، وأن يكون القُضاة مستقلين بما يسمح لهم معاقبة كل من يتجاهل تلك الحقوق(دجال،2010/2009، ص.34-35). كما تعرّف دولة القانون بأنها الدولة التي يكون فيها جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات والقطاعان العام والخاص مسؤولين أمام القوانين النافذة في الدولة، التي تطبق على الجميع بالتساوي في إطار قضاء مستقل، وهذا يتطلب اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون، والمساواة أمام القانون، والمسؤولية أمام القانون، والعدل في تطبيق القانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، وتجنب التعسف، والشفافية الإجرائية والقانونية[1].

2.2 مقوّمات دولة القانون:

سنعرض هنا بعض مقومات دولة القانون، التي تُعدّ ضمانات لقيامها، ومنها:-

1.2.2 **الفصل بين السلطات:** نظراً لاتساع وظائف الدولة الحديثة لم يعد بالإمكان إبقاء مظاهر السلطة ومسؤولياتها ووظائفها في يد حاكم واحد، بل يجب توزيع هذه الاختصاصات والوظائف على أجهزة وهيئات مختلفة ومتعدّدة لتتولى كل منها ممارسة اختصاص معين أو مميّز من غيره للقيام بالوظائف الأساسية داخل الدولة، ألا وهي الوظائف التنفيذية والقضائية والتشريعية. ومن هذا المنطلق

[1] تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المقدم لمجلس الأمن في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/8/23 بعنوان" **سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع وما بعد الصراع**"، رقم التقرير (S/2004/616)،ص. 5، مقتبس من: www.ictj.org/sites/default/files/UNSC-Global-Justice-Post-conflict-2004-Arabic.pdf.

جاء مبدأ فصل السلطات، بحيث يجعل كل سلطة تعمل بطريقة مستقلة لمنعها من الاستبداد، ولضمان مبدأ الشرعية (الخطيب، 2010، ص.183).

ويعد المفكر الفرنسي (مونتسكيو) المنظّر الحقيقي لمبدأ الفصل بين السلطات في كتابة الشهير " روح القوانين " عام 1748. ومضمون المبدأ عند (مونسكيو) أنّ تركيز السلطات العامة في يد هيئة واحدة أو في يد فرد واحد من شأنه أن يؤدي إلى الاستبداد وضياع الحريات الفردية، لذلك يرى أنه لكي نضمن حريات الأفراد وحقوقهم فلابدّ من توزيع وظائف الدولة واختصاصاتها على السلطات الثلاث: التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وعليه يكون لكل سلطة من السلطات الثلاث حقّ التقدير في حدود وظيفتها، ويكون لها حقّ مراقبة السلطات الأخرى (الرقابة المتبادلة بين السلطات) (الخطيب،2010، ص.184). وتأخذ أغلب الدول الديمقراطية في وقتنا الحاضر بمبدأ الفصل بين السلطات في دساتيرها. وتجدر الإشارة هنا إلى أن استقلال السلطات الثلاث عن بعضها ليس استقلالاً تاماً أو مطلقاً، فلا مانع من وجود تعاون متبادل بين السلطات، وخاصة أن جميع السلطات تخدم كياناً واحداً هو الدولة، وهذا التدبير موجود في الأنظمة البرلمانية. فمبدأ الفصل بين السلطات يضمن توزيع الوظائف والصلاحيات بين السلطات، ولكنه لا يمنع تعاونها.

وقد وُجّهت إلى مبدأ الفصل بين السلطات انتقادات عدة تدور حول استحالة تطبيقه من ناحية، وأنه وهمي ويتنافى مع مبدأ وحدة الدولة من ناحية أخرى، كما أن هذا المبدأ فُسّر بأشكال مختلفة بحسب الأنظمة التي طبّقته، ولكن الجميع متّفق على أهم ميزات هذا المبدأ المتمثلة بصيانة الحريات وحمايتها، ومنع الاستبداد، والإسهام في إنشاء دولة القانون أو بنائها. يُعد الأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات وما ينطوي عليه من رقابة تباشرها السلطات الثلاث كل على الأخرى من أهم مقومات دولة القانون، ويشكل ضمانة فاعللة ومهمّة لحماية حقوق الأفراد وحرّياتهم العامة، ولتعزيز الديمقراطية، وذلك لما يتميز به هذا المبدأ، وما يحقّقه من أهداف ونتائج، وأهمها (الخطيب، 2010، ص.184-187):

1 - تحقيق الشرعية: يؤدّي مبدأ الفصل بين السلطات إلى تحقيق الشرعية للدولة والنظام السياسي، وتتحقق الشرعية من خلال خضوع الحاكم والمحكومين إلى القانون، فالسلطة تخضع للقانون الذي ينظّمها ويرسم حدود عملها ويقرر بطلان تصرفاتها، إذا ما خالفته أو خرجت على قواعده (مبدأ سادة القانون). فالشرعية تعني مبدأ سيادة أحكام القانون على الدولة والأفراد، إذ عن لا يمكن لأية هيئة أن تصدر قراراً فردياً إلّا في الحدود التي بيّنها القانون والدستور. وتعد الشرعية من أهم الضمانات لحقوق الموطنين وحرياتهم الاجتماعية والاقتصادية، حيث لا تستطيع السلطات أن تفرض القيود على الحريات إلّا من خلال القواعد القانونية التي تعتبر بالنسبة لجميع هيئات الدولة والحكام والمواطنين واحدة، حيث إنهم

جميعاً ملزمون بصورة متساوية بالخضوع للقانون، ولا يحقّ لأي فرد الإخلال بالقانون أو الانحراف عن متطلبات الشرعية، وذلك لأن القانون هو قانون للجميع، وهذا مبدأ ثابت من مبادئ الدولة القانونية، وأن أي إخلال بالقواعد القانونية من قبل إحدى مؤسسات الدولة يُعدّ عملاً مخالفاً للشرعية ويعاقب عليه القانون (شكر، 1994، ص.181).

2 – منع الاستبداد وصيانة الحريات وضمانها: إذا اجتمعت السلطات في يد واحدة فإن ذلك يعني ضرباً من الاستبداد بالسلطة، وهو ما سيؤدي إلى المساس بحقوق الأفراد وحرياتهم العامة، وإذا كان الجمع بين السلطات سيؤدي إلى الاستبداد فإن توزيعها على هيئات متعددة سيحول دون الاستبداد، فالسلطة توقف السلطة عن طريق الرقابة التي تفرضها كل سلطة على الأخرى، وبما يضمن حماية حقوق الأفراد وحرياتهم (الخطيب، 2010، ص.185).

3 – زيارة الفاعلية وتقسيم العمل (التخصص الوظيفي): وفقاً لمبدأ الفصل بين السلطات فإن تقسيم الوظائف والصلاحيات المختلفة للدولة على السلطات الثلاث يؤدي إلى تخصّص كل سلطة من السلطات بالمهام الموكلة إليها، الأمر الذي يؤدي إلى إتقان كل سلطة لعملها وإجادته (الخطيب، 2010، ص. 186).

2.2.2 وجود الدستور: وجود الدستور يعني إقامة نظام قانوني في الدولة وبيان قواعد ممارسة السلطة فيها، ووسائل استعمالها وشروطها، كما يبين الدستور طريقة اختيار الحاكم وحدود سلطاته واختصاصاته، ويحدّد الدستور وظائف السلطات الثلاث واختصاصاتها، وإذا خرجت على الدستور أو القواعد القانونية الدستورية التي كانت الأساس في وجودها فإنها تفقد صفتها القانونية وتفقد تصرفاتها الصفة الشرعية، وعلى ذلك فإن وجود الدستور يُعدّ الأساس لخضوع الدولة للقانون، بما يضع من قواعد قانونية تقّيد الحاكم ، وتبيّن حقوقه وبما يضمن حقوق الأفراد وحرياتهم، وبذلك فإن وجود الدستور يعد من أبرز مقومات دولة القانون، ونظام الحكم الديمقراطي (البياتي، 2011، ص.24، كذلك ص. 41–81).

ويظهر النظام القانوني في دولة القانون في علوّ بعض القواعد القانونية على بعض، وتبعية بعضها للبعض الآخر، فالقواعد القانونية ليس في مرتبة متساوية من حيث القوة والقيمة، ففي قمة هذه القواعد تأتي القواعد الدستورية (سموّ الدستور وعلوّه)، ثم تليها التشريعات العادية، ثم اللوائح الصادرة من السلطات الإدارية، وهكذا (جمال الدين، 2005، ص. 124 وما بعدها). ويجب على القاعدة الأدنى أن لا تتعارض أو تخالف القاعدة الأسمى أو الدستورية (مبدأ تدرج القواعد القانونية). ويُعدّ مبدأ سمو

الدستور ضمانة أساسية للديمقراطية ولحماية حقوق الأفراد وحرياتهم، وهذا يحتاج إلى الرقابة على دستورية القوانين (الخطيب، 2010، ص. 192).

3.2.2 خضوع الإدارة للقانون: لإن الإدارة إحدى سلطات الدولة، وباعتبارها السلطة العامة، يتوجب عليها أن تحترم القواعد القانونية المقرّرة في الدولة وأن تلتزم بها، وأن تمارس وظائفها ونشاطها في نطاقها كغيرها من السلطات. فلا يجوز للإدارة أن تتّخذ إجراءً أو قراراً إدارياً أو عملاً مادياً إلا بموجب القانون وتنفيذاً للقانون (البياتي، 2011، ص.91- 92، كذلك ص. 25).

وبذلك يتحقق مبدأ الشرعية ومبدأ سيادة القانون، أي خضوع الحاكم والمحكومين للقوانين المعمول بها، فخضوع الإدارة للقوانين في نشاطها يعد تطبيقاً لمبدأ الشرعية، وعنصراً من عناصر سيادة القانون، وفي حال عدم التزام الإدارة وتقيّدها بالقواعد القانونية في إجراءاتها وقراراتها الإدارية، فإنها ستكون مطلقة الحرية في اتخاذ الإجراءات والقرارات دون التقيد والالتزام بالقواعد القانونية، وهذا ما يطلق عليه بالدولة الاستبدادية أو البوليسية (البياتي، 2011، ص.26). وهي الدولة التي تمتلك إدارة وسلطة غير مقّيدة لمواجهة الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، ومن ثم تتخذ القرارات والإجراءات والتدابير اللازمة كلما اقتضت الحاجة إلى ذلك، مما يعني أنها تشكل تهديداً للحقوق والحريات العامة، أما دولة القانون فهي التي تقيّد نفسها بنظام قانوني وقواعد قانونية محددة ومعروفة مسبقاً لا يمكن للإدارة أن تخرقها (الخطيب، 2010، ص. 186). وتخضع الإدارة باعتبارها سلطة عامة إلى الرقابة في جميع أعمالها ونشاطاتها، فمثلاً يقوم البرلمان بمراقبة الإدارة من خلال العديد من أدوات الرقابة التشريعية كالسؤال والاستجواب، وطرح الثقة بالحكومة، وغيرها، كما تقوم وسائل الإعلام والأحزاب السياسية والنقابات وغيرها بمراقبة الإدارة، وهناك أيضاً الرقابة القضائية على الإدارة من خلال المحاكم الإدارية المختصة. كما أن الرقابة القضائية على دستورية القوانين تُعد أهم من إعداد الدستور وإقراره، فما فائدة النصوص الدستورية إذا لم تأخذ حظها من التطبيق، وإذا لم يتم احترامها من السلطات العامة في الدولة، ولا ضمان لتحقيق ذلك إلّا بالرقابة القضائية. فلا قيمة لوجود الدستور، ولا لمبدأ الفصل بين السلطات، إلا بخضوع الإدارة (السلطة) للقانون من خلال احترامها والتزامها وتقيدها بأحكام الدستور والقواعد القانونية.

4.2.2 الاعتراف بالحقوق والحريات الفردية: يكمن الهدف الأساسي من قيام دولة القانون في حماية حقوق الأفراد وحرياتهم العامة وكفالتها وصونها من تغوّل السلطات العامة واعتدائها عليها (أي على حقوقهم وحرياتهم). ويُعدّ موضوع حقوق الأفراد وحرياتهم من الموضوعات المهمّة على الصعيدين المحلّي والدولي، والذي أصبح أولوية للعديد من المؤتمرات، والاتفاقيات والمعاهدات، ورجال الفكر والقانون (صباريني،1997، ص.7).

وبعد هذا الاستعراض الموجز حول مقومات دولة القانون وضماناتها، لا بدّ من التأكيد أن دولة القانون هي الدولة الديمقراطية التي يكون فيها الحكم للقانون والمؤسسات وليس حكم الأفراد أو جهة معينة، وتلتزم السلطات فيها بتوفير الضمانات القانونية والقضائية والإدارية لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم العامة. فالديمقراطية كنوعية حكم لدولة القانون يجب ألا يُنظر إليها كنظام حكم أيديولوجي فقط، بل بكونها أيضاً نمط حياة ونظرة إلى الإنسان بصفته إنساناً له حقوق وعليه واجبات، وأنها تجربة حياتية تراكمية إنسانية ملك للبشرية جمعاء (دلة، 2014، ص.80). فالحكم الديمقراطي بوصفه منطلقاً ومآلاً لدولة القانون يرتكز على الإيمان بقيمة الفرد وأهميته، لأنه الجزء الأساسي للمجتمع، ويجب منحه كامل الثقة من خلال حماية حقوقه وضمان حرياته في المجالات كافة، حتى يتمكّن الفرد من تحقيق ذاته وتوسيع خياراته وقدراته وإمكانياته داخل المجتمع، كما يرتكز على اعتماد أسلوب الحوار الذي يؤكّد أن الحقيقة والعدالة تتطلبان وجود أفراد أو أطراف متعددة ومتنوعة تتحاور فيما بينها للوصول إلى الحقائق، والوقوف باستمرار على رغبات المواطنين ومطالبهم. ويُعدّ الحوار من أفضل الأساليب وأنجحها للتواصل والتفاهم والتخاطب بين الناس، والتعرّف إلى وجهات نظرهم وآرائهم، ويعزز التماسك والسلم المجتمعي والانسجام بين مكونات المجتمع المتنوعة.

كما تقوم الديمقراطية على التعددية داخل المجتمع، تعدّدية سياسية واجتماعية وثقافية واقتصادية وفكرية ودينية ... الخ، فالتعدّدية السياسية تتجلّى بمشروعية تعدّد القوى والآراء السياسية وحقها في التعايش والتعبير عن نفسها، والمشاركة في التأثير في القرار السياسي في مجتمعها (أحزاب سياسية، نقابات، جمعيات خيرية، أفراد، وجماعات، وغيرها) (هادي، 1995، ص. 63).

وتعني التعددية السياسية اختلافاً في الآراء والطروحات الفكرية، واختلافاً في المصالح وفي التكوينات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها. ولكي تتحقّق التعددية السياسية لا بد من وجود دستور وقواعد قانونية تكفل هذا التنّوع والتعدّد والاختلاف داخل المجتمع وتصونه. إن دولة القانون هي الضمانة للنظام الديمقراطي الذي يحترم حقوق الأفراد وحرّياتهم، ويقرّ بالتعددية السياسية، ويأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات، وإجراء انتخابات دورية حرة ونزيهة، ما يعزز الثقة بين الدولة والمواطن. إن غياب الممارسات الديمقراطية، وغياب سيادة القانون، وضعف دولة المؤسسات والحرية والمواطنة المتساوية أسهم في: إيجاد مناخاً مليئاً بالفساد، ومؤسسات ضعيفة أدت إلى استنزاف الموارد والقدرات المادية والبشرية، وأحدث تراجعاً كبيراً في أغلب المجتمعات العربية ابتداءً من انتشار ثقافة الكراهية، مروراً بارتفاع معدلات البطالة والفقر، وخلخلة الأمن المجتمعي والانفلات القانوني، والاعتماد على الأجنبي في كل شيء: في الشرعية والبقاء والتمويل والحماية والدبلوماسية والعلوم والتكنولوجيا وغيرها(بدران، 2018).

3. مدخل إلى مفهوم التنمية الإنسانية ومضمونها:

1.3 في مفهوم التنمية وتطوره:اختارت دراستنا هذه مفهوم التنمية الإنسانية باعتباره أوسع مفاهيم التنمية وأكثرها شمولاً وتكاملاً فهو يشمل جميع مجالات التنمية وأبعادها: اقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وبيئية وأخلاقية وإدارية وغيرها. فمفهوم التنمية الإنسانية لا يقتصر على زيادة دخل الفرد أو التركيز على جانبه المادي رغم أهميته، فهذا قد لا يضمن تحسين المستوى الصحي أو الثقافي أو التعليمي أو الأخلاقي أو المحيط البيئي مثلاً، وفي الوقت نفسه لا يضمن المزيد من المشاركة السياسية للأفراد، أو مزيداً من حرية التعبير عن الرأي، أو مزيداً من العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وتوسيع الخيارات، ولا سيما في دول العالم الثالث أو البلدان النامية (عباس، 2013، ص. 617، كذلك، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، ص. 21).

تختلف آراء الباحثين بشأن مفهوم التنمية، وذلك نظراً لاختلاف تياراتهم الفكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية وغيرها، وكل منهم يتناول المفهوم وفق رؤيته التي تختلف باختلاف الميادين والمناهج العلمية الخاصة به. حظي موضوع التنمية بالاهتمام بعد الحرب العالمية الثانية، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب لعل منها (حلاوة، وصالح، 2009، ص.19):

1- التغيرات الاقتصادية في العالم بعد زوال الاستعمار الأوروبي عن دول آسيا وأفريقيا.

2- النمو السكاني السريع وما ترتب عليه من مشكلات في الدول المستقلة حديثاً مثل توفير الغذاء والخدمات الصحية والتعليم والبنية الأساسية.

3- العولمة وسرعة انتقال الأزمات الاقتصادية وتأثيرها في أقاليم العالم.

4- نقص الموارد وتدهورها في الدول الأشد فقراً.

ظهر مفهوم التنمية في العلوم الاقتصادية أولاً حيث استخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغييرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكسابه القدرة على التطور الذاتي المستمر بشكل يضمن التحسّن والتطور المتزايدين في نوعية الحياة لكل أفراده. ثم انتقل مفهوم التنمية إلى حقل السياسية منذ ستينيات القرن العشرين وذلك بغرض تطوير البلدان النامية للوصول إلى مستوى الدول الصناعية تجاه الديمقراطية، وإيجاد نظم تعدّدية على غرار النظم الأوروبية، تحقق المشاركة الانتخابية والمنافسة السياسية، وترسّخ مفاهيم الوطنية والسيادة والولاء للدولة(حلاوة، وصالح، 2009، ص. 20-21).

ثم ظهر مفهوم التنمية الثقافية التي تسعى إلى رفع مستوى الثقافة في المجتمع، وكذلك التنمية الاجتماعية التي تهدف إلى تطوير العلاقات أو التفاعلات المجتمعية بين أطراف المجتمع، ثم استُحدث مفهوم التنمية البشرية الذي يهتم بدعم قدرات الأفراد وتوسيع خياراتهم لتحسين أوضاعهم المعيشية كافة.

والتنمية عملية تغيّر نوعي لما هو قائم، وهي بناء للإنسان وتحريره وتطوير كفاءاته وإطلاق قدراته للعمل البنّاء، وهي اكتشاف لموارد المجتمع وتنميتها من أجل بناء الطاقة الإنتاجية القادرة على العطاء، إنها عملية التغير التي قد تؤدي إلى تغيّرات بنائية، الأمر الذي يتطلّب التنسيق بين مختلف مجالات التنمية ونواحيها لمساعدة المجتمع في إعادة تكامله من جديد(حامد، 2007، ص. 22).

عرفت الأمم المتحدة "التنمية" بأنها مجموعة من الوسائل والطرق التي تُستخدم بقصد توحيد جهود الأهالي والسلطات العامة من أجل تحسين مستوى الحياة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والتربوية وغيرها، بهدف تعزيز المشاركة المجتمعية، ولتحقيق التقدّم في البلاد (حامد، 2007، ص. 22-23).

نستنتج مما سبق أن مفهوم التنمية مفهوم شمولي نوعي مترابط ومتداخل ومرتبط بفكرة التقدم والتطور والتغير الجذري الهيكلي في جميع القطاعات سواء أكانت اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية أم إدارية أم ثقافية وغيرها، وإن تخلّف أي قطاع منها سوف ينعكس سلباً على القطاعات الأخرى، ولا نتجاهل هنا البعد الأخلاقي الإنساني للتنمية، فالتنمية هي تنمية الناس، ومن أجل الناس، ومن قِبَل الناس.

2.3 في مفهوم التنمية الإنسانية: ترتكز التنمية الإنسانية على الإنسان باعتباره عماد الحياه ومحور التنمية، وتؤكد أنه لا سبيل لتحقيق الأمن والسلام وصون كرامة الإنسان، إلا من خلال معالجة الأنظمة والثقافة التقليدية التي قامت على الظلم والقهر والاستبداد، وبمعزل عن المعايير الأخلاقية والقيم الإنسانية التي تعطيها الشرعية. وتُعرّف التنمية الإنسانية بأنها عملية توسيع خيارات البشر وقدراتهم وفرصهم وحرياتهم، وفي المجالات كافّة بهدف تمكينهم من عيش حياة أفضل، وتخليصهم من أشكال الحرمان كافة (تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، ص. 13). والتنمية الإنسانية لا تسعى لزيادة القدرات والفرص فقط، وإنما تسعى أيضاً لضمان التوازن المناسب بينهما من أجل تفادي الإحباط الناتج عن فقدان الاتساق بينهما. فالتنمية الإنسانية تنظر إلى النمو الاقتصادي على أنه وسيلة ضرورية، ولكنه ليس هدفاً نهائياً لها أو غاية في حدّ ذاتها. فالدخل يسهم أسهاماً مهماً في رفاه الإنسان، إذا حُوّلت منافعه إلى حياة أفضل، كما أن الفقر من منظور التنمية الإنسانية متعدد الجوانب، فانعدام الدخل أو فقر الدخل ليس إلا مظهراً واحداً من مظاهر الفقر أو الحرمان الإنساني، والجهل والجوع والشعور بعدم الأمان الشخصي والبطالة وإهمال الخدمات العامة والمنع من المشاركة وتردّي الوضع الصحي وغيرها، تُعدّ من مظاهر الحرمان الإنساني، كما أنها مصدر رئيس لتراجع أو انكماش حريات الإنسان والأداء المؤسسي في المجتمع (تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، ص. 14). ويتضمّن مفهوم التنمية الإنسانية مشاركة المواطنين في صنع القرار أو اتخاذ القرار والعمليات التي تؤثّر في حياتهم، ومراقبتها وتعديلها حينما يكون ذلك ضرورياً من أجل تحسين نتائجها.

مفهوم التنمية الإنسانية أوسع من مفاهيم التنمية الأخرى، فتنمية الموارد البشرية تهتم برأس المال البشري فقط، وتُعامل الناس كمُدخل في عملية التنمية، ولكن ليس كمنتفعين منها، وينظر نهج رفاه الإنسان إلى الناس كمنتفعين ولكن ليس كمشاركين فاعلين في العمليات التي تشكّل حياتهم، أما التنمية الإنسانية فهي باشتمالها على جميع هذه الجوانب تمثّل منهجاً أكثر شمولاً تجاه التنمية، فالتنمية الإنسانية هي تنمية الناس، من أجل الناس، وبواسطة الناس أو من قِبَل الناس، وتعني تنمية: الناس الاستثمار في القدرات الإنسانية في المجالات كافة حتى يتمكّنوا من العمل على نحو منتجٍ وخلاّق. والتنمية من أجل الناس معناها أن مردود التنمية يجب أن يظهر في حياة الناس من خلال كفالة توزيع نتائج التنمية المتحقّقة توزيعاً عادلاً على أوسع نطاق. والتنمية من قبل الناس تعني تمكينهم من المشاركة بفعالية في التأثير في القرارات والعمليات التي تشكّل حياتهم (تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، ص.15).

وينظر أمارتيا سن (AMARTYA SEN) إلى التنمية بوصفها حرية، أي أنها الغاية النهائية والوسيلة الرئيسة للتنمية الإنسانية. فالتنمية الإنسانية تتمثل في القضاء على انعدام الحريات الذي يقّيد خيارات الناس وإمكانياتهم، ويحدُّ من ممارستهم لأعمالهم وفرصهم من أن يكونوا مبدعين ومنتجين، لذلك على الدولة ومؤسساتها كفالة حريات الناس وحقوقهم وحمايته (تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002، ص. 16). وهذا بدوره يتطلّب دولة القانون، فهي الضامن والحامي للحريات العامة وحقوق الأفراد.

وعند النظر إلى واقع أغلب مجتمعاتنا العربية نلاحظ أن الحريات تتراجع والخيارات والفرص تتقلّص والقيود تتضخّم، وأصبح الإنسان مغلوباً على أمره، وغير قادر على اتخاذ قراره ذاتياً بمعزل عمّا يحيط به من تحدّيات ومشكلات داخلية أو خارجية، وبالتالي لم يعد قادراً على أن يكون إنساناً فاعلاً قادراً على النهوض بحياته أو حتى قيادة حياته نحو الأفضل. وخَلُص تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2016 على أن آفاق المواطن العربي تتعرّض الآن أكثر من أي وقت مضى لخطر الفقر والبطالة والركود الاقتصادي وفشل الحكم والإقصاء والتهميش والتطرف والعنف والإرهاب، بسبب ضعف السلطة السياسية وهشاشتها، وضعف الإرادة السياسية في أغلب البلدان العربية للإصلاح الشامل، وهذا ما يُلاحظ من خلال تراجع معايير المساءلة والمحاسبة والمراقبة وسيادة القانون وغيرها من المعايير (تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2016،ص.20).

ومن وجهة نظر الباحث فإن مستوى الحرمان الإنساني ودرجته قد تزايدت خاصة بعد التحولات والتغيرات التي اجتاحت أغلب الدول العربية منذ عام 2010، فقد نتج عنها فقدان مئات الآلاف لحياتهم ورزقهم وعيشهم بسبب الصراعات والنزاعات والحروب التي تشهدها أغلب الدول العربية، والتي أسهمت ايضاً في تراجع معدلات التنمية وتضييق الخيارات الإنمائية فيها، بسبب زيادة مخصّصات الإنفاق العسكري على التسليح وتطوير المهارات العسكرية للجيوش، وتقليص مخصّصات الانفاق على تطوير

التعليم والصحة والبنى الأساسية والخدمات، مما أثر سلباً على التنمية الإنسانية. كما أن الاضطرابات السياسية والثورات والنزاعات العسكرية التي شهدتها أغلب الدول العربية منذ العام 2010 تركت بصماتها الواضحة على اقتصادات المنطقة محدثة تراجعات ملحوظة في مستويات النمو الاقتصادي، وتراجع الاستثمارات وعدم استقرار الأسواق ، وتفاقم مديونية الدول، الأمر الذي أسهم في مزيد من القيود على خياراتها في مجال الإنفاق العام. ووجدت جميع البلدان المتضرّرة من هذه الاضطرابات السياسية والنزاعات العسكرية نفسها تواجه مشاكل اجتماعية وسياسية أعاقت تقدّمها نحو الديمقراطية والحرية واحترام حقوق الإنسان، كما أسهمت الاضطرابات السياسية والصراعات العسكرية منذ العام 2010 في ظهور جهاز تنفيذي قوي يسيطر على جميع أجهزة الدولة، وسط غياب شبه تام للمساءلة والمحاسبة والمراقبة، الأمر الذي فاقم الفساد في ظل ارتفاع تطلعات الناس نحو الحرية والديمقراطية ومكافحة الفساد. كل ذلك أدى إلى تفاقم فجوة الثقة بين الدولة والمجتمع أو بين الدولة والمواطنين ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص. فمسؤولية تحقيق التنمية لا تقع على الدولة فقط، بل على كل فرد وكيان داخل المجتمع، وهذا يؤكد أهمية وجود علاقة متوازنة وتعاونية تشاركية بين الدولة والمجتمع لإنجاح عملية التنمية الإنسانية، ووجود بيئة قانونية قادرة على ضبط هذه العلاقة وحمايتها في أطر واضحة المعالم. وهذا يؤكد أهمية دولة القانون وضرورتها فهي الأساس الذي تبنى عليه جميع المؤسسات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وهذا يتوقف تحقيقه على توفر الإرادة السياسية أو الالتزام السياسي.

4. العلاقة بين دولة القانون والتنمية الإنسانية:

إن العلاقة بين دولة القانون والتنمية الإنسانية علاقة أساسية ومترابطة ومتشابكة، فحماية حقوق المواطنين وحرياتهم العامة من خلال دولة القانون يكفل إيجاد ثقة متبادلة بين الأفراد والدولة ومؤسساتها. وعندما ترتفع مؤشرات النزاهة والشفافية والمساءلة والمراقبة والمشاركة تزداد ثقة المواطن بمؤسسات الدولة وأجهزتها، وهذا يؤدي إلى تعزيز الأمن والاستقرار والسلم في الوطن، وبالتالي إيجاد البيئة المناسبة لتحقيق عملية التنمية الإنسانية. كما أن ما يواجهه المواطن العربي من مخاطر وتحدّيات ومشكلات في الوقت الراهن، تهدد أمنه واستقراره، وتحوّل حياته إلى حياة قلق وخوف من القادم، وخاصة في ظل ارتفاع نسب البطالة والفقر، وتراجع معدلات النمو الاقتصادي، وتفاقم مشكلة الفساد، وتراجع الحريات العامة، وغياب العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، وتراجع كفاءة وفاعلية القطاع العام في إدارة أغلب القطاعات، وانتشار العنف والإرهاب والتطرف، يؤكد ضرورة بناء دولة القانون لإنجاح عملية التنمية الإنسانية، فدولة القانون متطلب أساسي لتحسين نوعية الحياة ولتحرير الإنسان من الخوف والقلق اليومي الذي يهدّد أمنه واستقراره وحياته اليومية، والضامن لمكافحة الفساد، وبالتالي تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي

والسياسي، كما تُعد دولة القانون الأساس الذي تُبنى عليه جميع المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها من المؤسسات، وكذلك الإدارة العامة والفعّالة.

ولا يقتصر تحقيق عملية التنمية الإنسانية على التصوّرات والمبادرات والأجندات التي تخطط لما يجب فِعله، بل يتجاوز ذلك إلى الفعل والممارسة والتطبيق، وهذا بدوره يتطلب إرادة سياسية حقيقية تكفل مشاركة شعبية واسعة، فلم يعد بالإمكان في الوقت الحاضر تأخير قيام دولة القانون، فهي الضامن الأساسي للديمقراطية، والمساءلة والمحاسبة والمراقبة، والحفاظ على حقوق الإنسان، وهي التي تزدهر فيها مؤسسات المجتمع المدني، وتضمن عدم تهميش أية فئة من فئات المجتمع، لأنها توفّر تكافؤ الفرص والتمكين والمساواة لجميع مواطنيها، وهذه العناصر مجتمعة تشكّل أهم الأسس التي تقوم عليها التنمية الإنسانية.

إن ما يميز الدولة المدنية الحديثة أنها دولة قانون. والدولة التي لا تلتزم في أعلى مستوياتها بسيادة القانون لا يمكن أن تفرض تطبيق القانون حتى على المستويات الدنيا فيها، فالدولة المدنية الحديثة هي التي تقوم على مبدأ تساوي المواطنين جميعاً في الحقوق والواجبات أمام القانون، وليس على أسس العلاقات الشخصية والعائلية والقبلية الضيقة التي تتناقض مع مبدأ المساواة أمام القانون. فالدولة وجدت كحارس للمصالح المجتمعية، أي لكل الطبقات المشكلة للمجتمع، وليس كأداة قمعية تستعملها الطبقة الاقتصادية أو أصحاب النفوذ والجاه، أو الجهاز التنفيذي للسلطة. فالدستور والقوانين موجودة في أغلب دول العالم، ولكن الإشكالية تكمن في إجراءات تنفيذ القوانين، وظهور بعض الاستثناءات لصالح أصحاب الثروة والنفوذ، الأمر الذي يؤدّي إلى غياب العدالة الاجتماعية داخل المجتمع، وذلك يستوجب ضرورة تطبيق القانون على الجميع دون تمييز.

إن دولة القانون ليست أمراً خيالياً لا يمكن تحقيقه، وليست لغزاً لا يمكن حلّه، ولعل الحلّ الأمثل للوصول إلى هذه الدولة المنشودة يتوقّف على سلوك الطريق المؤدّي إليها، الذي يتطلب الالتزام بدولة القانون والإيمان بها من قبل الإرادة السياسية، والالتزام والعمل من أجل تطبيقها وتحقيقها من قبل أصحاب المصالح والنفوذ.

إن تأسيس دولة القانون هو الضمانة الأساسية والمطلب الأول لتحقيق التنمية الإنسانية التي تضمن البقاء في هذا العالم المتغير.

نستنتج مما سبق وجود ارتباط واعتماد متبادل بين دولة القانون والتنمية الإنسانية، فمن خلال دولة القانون يُمكن إخضاع السلطات الحاكمة للمساءلة والمحاسبة وتطبيق القانون، وفتح المجال لحرية التعبير وإبداء الرأي حول قضايا الفساد والبيروقراطية، وغيرها من المعوّقات التي تحدّ من عمل المؤسسات الحكومية، من قبل البرلمان، ومؤسسات المجتمع المدني، والمواطنين والصحافة وغيرها، وبما يساعد في

إيجاد الحلول الناجحة لتلك المعوقات، وإرساء دعائم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي اللازم لتحقيق عملية التنمية الإنسانية. ففي دولة القانون يمكن تفعيل عملية المراقبة والمساءلة مؤسساتياً عن طريق أدوات الرقابة الشعبية: المجتمع المدني، الصحافة والإعلام، الرأي العام، وغيرها. وبدون ذلك ستتحول المراقبة والمساءلة إلى احتجاج غير مؤسسي وغير رسمي، أي احتجاجات في الشارع نظراً لفقدان الثقة بدولة القانون.

5. الخاتمة:

من الصعب نجاح عملية التنمية الإنسانية بمعزل عن دولة القانون، كما أن أية محاولة تكييف للحلول الخارجية المستوردة مع طبيعة المشاكل والتحديات الداخلية المرتبطة بمنظومة قيمية معينة سيؤدّي إلى التصادم بين المصالح والغايات داخل المجتمع. ونحن بحاجة ماسّة إلى منظومة سياسية تقوم على أساس الشرعية والتمّثيل اللذين يعبّران عن العلاقة الصحيحة بين الحاكم والمحكومين ويؤديان إلى التفاعل الإيجابي بين الشرائح المشكلة للمجتمع كافة من أجل خدمة الصالح العام. هذا بدوره يتطلب منظومة إدارية فاعلة وكفؤة ملتزمة بالإصلاح فكراً وسلوكاً وأداءً، وقادرة على تحسين المستوى الاقتصادي والاجتماعي للناس. إن هدف التنمية الإنسانية ومبتغاها هو إيجاد مناخ اقتصادي وسياسي واجتماعي يسمح بتمكين الناس لتحسين مستواهم المعيشي، وتحريرهم من الخوف والفقر والجوع، ويصون حقوقهم وحرياتهم، ويضمن لهم مشاركة واسعة في عملية صنع القرارات واتخاذها على مختلف مستوياتها، ويدعم نطاق المساءلة والمراقبة والمحاسبة ويعززه، ويحدد القواعد الأساسية التي تنظم العلاقة بين مكونات المجتمع كافة، ووجود هذا المناخ يتطلب وجود دولة القانون.

بدأت بعض الحكومات العربية منذ العام 2010 بالتوجه الحذر والانتقائي نحو الإصلاح والانفتاح السياسي والقانوني والإداري، وعلى الرغم من ذلك نلاحظ تراجع مؤشرات المشاركة السياسية، واستمرار الانتهاكات لحقوق الإنسان، وتجاوز القانون ومحاباة بعض الفئات، وتشديد القيود على منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام، أي تراجع مؤشرات التنمية الإنسانية بشكل عام.

إن الإجراءات والسياسات والخطط والاستراتيجيات ضمن الأجندات والرؤى والمبادرات الوطنية التي تقترحها أغلب الحكومات العربية بهدف دفع عجلة التنمية تحولت في أغلبها إلى قصص مَحْكية (سرديات) عابرة للحكومات، لأنها لم تكن واقعية وقابلة للتنفيذ، فمن المغامرة أن توضع أجندات أو رؤى أو خطط تمتد لعشرة أعوام أو أكثر، لدول محاطة بالصراعات والنزاعات والاضطرابات السياسية والعسكرية، والأحداث المفاجئة. إن أغلب الإصلاحات التي جرت في أكثر البلدان العربية، وخاصة بعد العام 2010، جاءت تنفيذاً لالتزامات الدول العربية أمام الغرب، مع تراخي الإصلاح السياسي والقانوني الحقيقي الذي من شأنه ضمان السلم والأمن المجتمعي.

تركز أغلب الإصلاحات التي تشهدها الدول العربية في مجملها على الإصلاحات الاقتصادية أكثر من القانونية والسياسية، من منطلق صعوبة إجراء تطور سياسي وقانوني في ظل تدنّي مستوى الأوضاع الاقتصادية. ولا ننكر أن صعوبة الظروف الاقتصادية للمواطن العربي أسهمت في تزايد حدّة التوترات الاجتماعية وانكماش لغة الحوار وتراجع دور المواطن في الشأن السياسي، وبالتالي تراجع مؤشرات التنمية الإنسانية. وترى الدراسة أن مشكلة التنمية هي مشكلة سياسية بامتياز، وذلك نظراً لتحكّم النسق السياسي بكافة الأنساق المجتمعية، فالإرادة السياسية ومؤسساتها هي المسؤولة نظرياً وعملياً عن اتخاذ قرار التنمية، وتوفير متطلباتها المادية والمعنوية وتنفيذها وتحقيق أهدافها. ولأن قرار التنمية الإنسانية قرار سياسي فسيكون تحقيقها مشروطاً بقيام مؤسسات سياسية تؤمن بفلسفة التغيير الدائم، والتطور المستمر.

وخلصت الدراسة إلى بعض التوصيات، ومنها:

– إيجاد علاقة واضحة وقائمة على أساس الشراكة الفاعلة والثقة المتبادلة بين الدولة والمجتمع، أي بين القطاع العام والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني والمواطنيين، فمن أجل تقوية العلاقة بين الدولة والمجتمع، يجب بناء دولة القانون، ووضع جهاز إداري وسياسي فعّال، يمكّن من تحديث مؤسسات الدولة وبما يسهم في تحقيق خطط التنمية ، ويضمن الأمن والاستقرار داخل المجتمع.

– بناء دولة القانون يتطلب وجود نظام ديمقراطي يؤمن بالتداول السلمي على السلطة، والفصل بين السلطات، ويوفر ويرسخ قيم النزاهة والمحاسبة والمراقبة وسيادة القانون، ويحترم الإرادة الشعبية.

التأكيد على مبأ سمو الدستور، والذي يُعد أكثر أهمية من إعداد الدستور واقراره، لأنه لا قائدة من النصوص الدستورية ما لم يتم حمايتها من الاعتداء والانتهاك من قبل السلطات العامة في الدولة. ولا سبيل لذلك إلاّ بالرقابة القضائية على دستورية القوانين رقابة حقيقية وفعالة لا مجرد رقابة شكلية، ما يضمن حماية حقوق الأفراد وحرياتهم العامة.

– تدعيم دور وسائل الإعلام المختلفة لتوفير الإطار المعرفي والرقابي للرأي العام من خلال تسليط الضوء على أداء مؤسسات الدولة كافة، ومدى التزامها بتحقيق خططها التنموية.

– إن نجاح عملية التنمية الإنسانية أو فشلها لا يتوقف بالضرورة على مدى وفرة الموارد الطبيعية، والمساعدات الخارجية، والقروض (على الرغم من اهميتها)، بقدر ما يتوقف على توفر إرادة سياسية حقيقية تؤمن بدولة القانون.

قائمة المراجع:

- البياتي، منير حميد (2011)، النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية: دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة، ط3، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان- الأردن.
- جمال الدين، سامي (2005)، القانون الدستوري والشرعية الدستورية على ضوء قضاء المحكمة الدستورية العليا، ط2، دار المعارف- الإسكندرية.
- حامد، سهير (2007)، إشكالية التنمية في الوطن العربي، ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع ،عمان- الأردن .
- حلاوة، جمال و صالح،علي (2009)، مدخل إلى علم التنمية، ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع- عمان.
- خروع، أحمد (2004)، دولة القانون في العالم العربي الإسلامي بين الأسطورة والواقع، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- الخطيب، نعمان احمد (2010)، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.
- سعيفان، أحمد (2004)، قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، ط1، عربي- انجليزي- فرنسي ، مكتبة لبنان، ناشرون.
- سن، أمارتيا (2004) التنمية حرية.. مؤسسات حرة وإنسان متحرر من الجهل والمرض والفقر، ترجمة شوقي جلال، عالم المعرفة، الكويت.
- شكر، زهير (1994)، الوسيط في القانون الدستوري،ط3، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،
- صباريني، غازي حسن (1997)، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته العامة، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.
- مجدال، جويل س (2017)، الدولة في المجتمع، ترجمة محمد صلاح علي، دار الروافد الثقافية، بيروت- لبنان.
- هادي، رياض عزيز (1995)، من الحزب الواحد إلى التعددية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد.

- ابن الحسين، عبدالله الثاني (2016)، سيادة القانون أساس الدولة المدنية، الورقة النقاشية السادسة بتاريخ 16 تشرين الأول/أكتوبر 2016، مقتبس من:
https://kingabdullah.jo/ar/discussion-papers
- بدران، ابراهيم (2018)، سيادة القانون..كيف ومتى تتحقق؟ مقال منشور في جريدة الرأي الأردنية بتاريخ 2018/12/25، العدد (17544).
- دلة، سام (2014)، من دولة القانون إلى الحكم الرشيد: تكامل في الأسس والآليات والهدف، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد 30، العدد2، 67- ص102.
- عباس، ثامر، دولة القانون وقانون الدولة: الدستور والديمقراطية العراق أنموذجاً، مقتبس من:
https://kitabat.com/2014/02/07
- عباس، خالد صالح (2013)، مفهوم التنمية وارتباطه بحقوق الإنسان بين الإثراء الفكري والتحديات، مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، المجلد 21، العدد2، ص 617-ص631.
- المجالي، رضوان محمود (2013)، الحكم الرشيد في الأردن: قراءة في مؤشر مكافحة الفساد، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية، العدد الثامن، ص158، ص183.
- محمد، غربي (2011)، الديمقراطية والحكم الرشيد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية، دفاتر السياسة والقانون، جامعة ورقلة، عدد خاص ابريل، ص 366-ص381.
- دجال، صالح (2010/2009)، حماية الحريات ودولة القانون، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر/ كلية الحقوق.
- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المقدم لمجلس الأمن في جلسته المنعقدة بتاريخ 2004/8/23 بعنوان" سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع وما بعد الصراع، رقم التقرير (S/2004/616) مقتبس من:
www.ictj.org/sites/default/files/UNSC-Global-Justice-Post-conflict-2004-Arabic.pdf
- تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002 بعنوان "خلق الفرص للأجيال القادمة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
- تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2016 بعنوان " الشباب وآفاق التنمية الإنسانية في واقع متغير"، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.